

قرار

بفتح باب الترشيح لشغل مناصب رؤساء أربع (4) مصالح
شاغرة بالكتابة العامة لإقليم خنيفرة. (*)

وزير الداخلية،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما تم تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وعلى قرار وزير الداخلية رقم 611.05 الصادر في 14 من محرم 1426 (23 فبراير 2005) بتحديد تنظيم العمال والأقاليم وعمليات المقاطعات والباشويات، كما وقع تغييره؛
- وعلى قرار وزير الداخلية رقم 2757.21 بتاريخ 21 أكتوبر 2021 بتفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات للسادة لالة وعمال عمالات وأقاليم المملكة، كما تم تغييره؛
- وبناء على القرار العمالي رقم 119 بتاريخ 06 يونيو 2025 المتعلق بالتنظيم الهيكلي لمصالح الكتابة العامة لإقليم خنيفرة؛
- وعلى منشور السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية رقم 1 بتاريخ 5 فبراير 2019 حول شروط الترشح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية.

قرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب رؤساء أربع (4) مصالح شاغرة بالكتابة العامة لإقليم خنيفرة. ويتعلق الأمر بالمناصب التالية:

- منصب رئيس مصلحة النشاط الاقتصادي، المراقبة وتنسيق البرامج (قسم الشؤون الاقتصادية والتنسيق).
- منصب رئيس مصلحة التنمية القروية (قسم الشؤون القروية)
- منصب رئيس مصلحة التعمير والبنائات (قسم التعمير والبيئة)
- منصب رئيس مصلحة تقليص العجز في البنيات التحتية الأساسية ومواكبة الأشخاص في وضعية هشاشة: البرنامج الأول والثاني (قسم العمل الاجتماعي).

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه:

- 1- الموظفين المرسمين و الأعوان المتعاقدين العاملين بوزارة الداخلية، المنتمين للميزانية العامة، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
 - أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات الترتيب الاستدلالي المماثل؛
 - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة ماثلة؛
 - أن يتوفروا، عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛
 - 2- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بوزارة الداخلية، المنتمين للميزانية العامة، المزاولين في تاريخ هذا الإعلان، لمهام رئيس مصلحة.
 - 3- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات الترتيب الاستدلالي المماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.
- المادة الثالثة: تحدد مهام المناصب الشاغرة والكفاءات المطلوبة لتقلدها ببطاقة توصيف المهام المرفقة بهذا القرار.
- المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح؛
- استمارة الترشيح مشفوعة بموافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح، مع ابداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته؛ *
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها. *
- * يتم تحميلهما من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها ورفع من أدائها،
- نسخة من قراري التوظيف والترسيم، قرار التعيين في الإطار الحالي، نسخة من الشهادة أو الدبلوم، قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية؛

المادة الخامسة: ترسل ملفات الترشيح، تحت إشراف السلم الإداري إلى السيد عامل إقليم خنيفرة، داخل أجل أقصاه: 20 نونبر 2026 قبل الساعة 16 و30 د.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار لوزير الداخلية عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار ومرفقاته على بوابة التشغيل العمومي، www.emploi-public.ma، ويلصق بمقر إقليم خنيفرة، ومديرية الموارد البشرية وكذا بمقرات عمالات وأقاليم المملكة.

حرر بخنيفرة، في 19 أكتوبر 2026

عن وزير الداخلية وبتفويض منه

عامل إقليم خنيفرة

